

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري -13

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم - [00:00:00](#) سلم عبده ورسوله اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا ورزقا طيبا اللهم فقهننا في الدين وافتح لنا فتوح العارفين وارزقنا اللهم الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فنشرع باذن الله تعالى في هذا اليوم - [00:00:27](#) في الكلام على الشرط الثالث من شروط صحة الصلاة قال المصنف العلامة الفقيه بن نيباري رحمه الله. ثالثها ستر رجل ولو صبيا وامة ولو مكاتبه وام ولد ما بين سره وركبة لهما - [00:00:51](#) ولو خاليا في ظلمة هذا هو الشرط الثالث من شروط صحة الصلاة وهو ستر العورة والعورة معناها في اللغة النقص ومعناها عند الفقهاء يطلق على ما يجب ستره يطلق على ما يجب ستره. ويطلق على ما يحرم النظر اليه - [00:01:18](#) اذا العورة لها معنيان عند الفقهاء المعنى الاول ما يجب ان يستر. وهذا هو المذكور في هذا الباب في عورة الصلاة اي ما يجب ان يستر في الصلاة والثاني ما يحرم النظر اليه - [00:01:52](#) هذا يذكر في كتاب النكاح عندما يتكلمون على احكام النظر الى المخطوبة فيتكلمون على ما يحرم النظر اليه. اذا العورة بارك الله فيكم لها معنيان. المعنى الاول ما يجب ستره وهو المذكور هنا. والمعنى الثاني ما يحرم النظر اليه وسيأتي ان شاء الله - [00:02:17](#) عندما نصل الى كتاب النكاح. وسأشير اليه ايضا في هذا الدرس من باب تقديم الفائدة قال هنا ثالثها اي ثالث شروط الصلاة. ستر رجل ولو صبيا وامة قال ستر رجل - [00:02:46](#) اي ان يستر الرجل وكلمة الرجل احيانا يراد بها البالغ وحيانا يراد بها مقابل المرأة يعني الذكر احيانا يقال الرجل ويقصدون بالرجل من كان بالغاً فيخرج من يخرجوا الصبي. وحيانا يقولون الرجل لا يقصدون اخراج الصبي. وانما يقصدون الذكر اي يخرجون - [00:03:10](#) دون المرأة الان كلمة الرجل هنا هل هي بمعنى الرجل البالغ او هي بمعنى الرجل اي الذكر واضح قال لكم ستر رجل ولو صبيا. لتفهم ان المراد كلمة رجل في هذا الموضع الذكر - [00:03:46](#) فالصبي ايضا عورته ما بين السرة والركبة. اذا ما بين السرة والركبة عورة لمن؟ عورة للباب للذكر البالغ صح؟ وعورة للذكر المميز. وان لم يكن بالغاً واضح؟ فلو كان عمره مثلا - [00:04:10](#) سبع سنين ثمان سنين تسع سنين واضح؟ فهذا اذا صلى عورته ما بين سرته وركبته اذا المراد بقوله هنا ستر رجل اي ستر الذكر. بدليل انه قال بعد ذلك ولو صبيا - [00:04:32](#) وقوله ولو صبيا اي ولو كان صبيا. فقوله صبيا اسم كان او عفوا قوله صبيا خبر كان المحذوف مع اسمها. خبر كان المحذوف مع اسمها. ويحذفونها ويبقون الخبر وبعد ان ولو كثيرا لاشتهر. قال هنا ثالثها ستر رجل ولو صبيا - [00:04:52](#) وامة اي وستر امة ولو مكاتبه وام ولد حتى ولو كانت هذه الامة مكاتبه اي بينها وبين سيدها عرض كتابة او كانت هذه الامة ام ولد مستولدة. كذلك عورتها ما بين سرتها - [00:05:22](#) اذا نقول من الذي عورته في الصلاة ما بين سرته وركبته؟ الذكر سواء كان بالغاً او والامح ولو كانت هذه الامة مكاتبه او ام ولد. قال ما بين سره وركبة - [00:05:45](#)

لهما لهما لمن ولمن؟ للرجل وللأمة. فالظمير في قوله لهما يعود الى الرجل ويعود الى الامام قال هنا ثالثها ستر رجل ولو صبيا وأمة ولو مكاتبة وام ولد - [00:06:05](#)

ما بين سرّة وركبة لهما. طيب عندما قال لكم بارك الله فيكم ستر رجل يستر عورته عن من يستر عورته قلنا المراد بالستر هنا ما يمنع ماذا ماذا مرادنا ما المراد بالستر؟ السدر قلنا له تعريفان في الشرع. التعريف الاول ما هو؟ ما يجب تغطيته ما يجب ستره. صح والمعنى الثاني ما يحرم - [00:06:32](#)

نظري اليك. هنا نتكلم في الصلاة ما يجب ستره. يجب ان تستر العورة عن من نقول يجب ان تستر العورة عن كل احد ولو عن نفسه فلو كان يصلي على سبيل المثال فرأى عورته من جيب قميصه - [00:07:01](#)

اذا ركع عندما ركع رأى عورته من جيب قميصه مثلاً فان صلاته تبطل يجب ستر العورة ولو من نفسه. اذا هنا لما قال ثالثها ستر نقول يستر عورته ولو عن نفسه. من باب اولى عن غيره - [00:07:23](#)

فلو كان يصلي فرأى نظر الى عورته مثلاً من جيب قميصه مثلاً فان صلاته تبطل. فهمنا قال ثالثها ستر رجل ولو صبيا وأمة ولو مكاتبة وام ولد. ما بين سرّة وركبة لهما - [00:07:46](#)

ولو خاليا في ظلمة. قال ولو خاليا في ظلمة اي يجب ستر العورة ولو صلى خاليا في مكان لوحده مظلم. يجب ان يستر عورته. واضح؟ قال ولو كان المصلي جواب كان المحذوفة ولو كان المصلي خاليا في ظلمة - [00:08:06](#)

ما الدليل على اشتراط ستر العورة قال للخبر الصحيح لا يقبل الله صلاة حائض اي بالغ الا بخمار. لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. نفي هنا بمعنى نفي الصحة لا يقبل اي لا يصح. ومن هنا جاء الاشتراط - [00:08:32](#)

لذلك نقول ان ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة لان نفي القبول بارك الله فيكم قد يرد بمعنى نفي الصحة واحد وقد يرد نفي القبول بمعنى نفي الثواب اثنين - [00:09:01](#)

اذا نفي القبول له معنيان. المعنى الاول ما هو؟ نفي الصحة. المعنى الثاني من نفي ماذا؟ نفي الثواب ما في صحة ما مثاله؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا - [00:09:20](#)

حدث حتى يتوضأ. ما معنى ان الله لا يقبل صلاة احدكم هل المعنى انها تصح ولا يثاب؟ او المعنى انها لا تصح اصلاً. لا تصح. اذا هنا نفي القبول بمعنى نفي - [00:09:40](#)

الصحة مثاله ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا حدث حتى يتوضأ. قد يكون نفي القبول بمعنى نفي الثواب تصح العبادة. لكنه لا يثاب عليها. ما مثاله؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم من - [00:09:56](#)

الخمرة لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً. ما معنى لم تقبل له صلاة اربعين صباحاً؟ اي ان صلاته لا تصح اربعين يوماً او المقصود لا يثاب على صلاته مدة اربعين يوماً. الثاني اذا الصلاة تصح فلا يؤمر بالقضاء - [00:10:16](#)

ما المقصود ماذا؟ المقصود نفي الثواب. طيب هنا قال لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. نفي القبول هنا. هل معناه نفي الصحة؟ او معناه نفي الثواب. نفي الصحة. فهنا قال لا يقبل اي لا تصح. لا يقبل الله صلاة حائض - [00:10:38](#)

المصنف رحمه الله يقول لا يقبل الله صلاة حائض اي بالغ. فسر الحائض بالغ. لماذا لانه قد يقول قائل الحائض لا تصلي اصلاً فكيف قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. الحائض لا تصلي. لا تجب عليها الصلاة. الجواب - [00:11:06](#)

اما المراد بالحائض هنا ليس المرأة في حال الحيض ليس هذا المراد. وانما المراد بالحائض من بلغت سن المحيض فالحائض هنا بمعنى البالغ. فهمنا او لا؟ وهذا يشبه قول النبي صلى الله عليه - [00:11:31](#)

وسلم غسل الجمعة واجب على كل محتلم. ما معنى كل محتلم؟ اي كل من بلغ الاحتلام وليس المقصود ماذا؟ انه جنب. واضح؟ ليس المقصود انه في حال جنابة. اذا هنا قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:51](#)

لا يقبل الله صلاة حائض. ما معنى حائض قلنا بالغ كما فسرنا المصلي. طيب تفسير المصنف هنا لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار قلنا الحائض بمعنى البالغ قد يقول لك قائل اذا كانت الحائض بمعنى البالغ معنى ذلك ان الصبي التي عمرها - [00:12:11](#)

سنوات مثلا مميزة لكنها لم تبلغ بعد لا يجب عليها في الصلاة ان تستر رأسها كالمرأة البالغ. واضح؟ لانك قلت البالغ نقول البالغ هنا ليس للقيود وانما خرج مخرج الغالب. والا فكل انثى تصلي فان عورتها جميع البدن - [00:12:38](#)

ما عدا الوجه والكفين. كل انثى تصلي سواء كانت الانثى التي تصلي قد بلغت او كانت مميزة لم تبلغ في الحالتين عورتها ماذا؟ عورتها جميع البدن ما عدا الوجه والكفين. فهما او لا - [00:13:07](#)

واضح وغير واضح. اذا المراد هنا بالبالغ نقول المراد بالبالغ الانثى. سواء كانت الانثى هذه بلغت او كانت الانثى مميزة ولم تبلغ. في الحالتين يجب ان تستر جميع البدن ما عدا الوجه. والكفين - [00:13:24](#)

واضح؟ قال لا يقبل الله صلاة حائض اي بالغ الا بحمار. طبعا الخمار في الاصل ما يستر الرأس قال هنا ويجب ستر جزء منهما ويجب ستر جزء منهما. من ماذا؟ ومن ماذا؟ اي ستر جزء من السراح - [00:13:45](#)

وستر جزء من الركبة ليتحقق ستر العورة لانه لا يمكن ان تستر العورة الا اذا سترت جزءا من الركبة وجزءا من السرة. وما لا يتم الواجب وهو ستر العورة الا به فهو واجب. قال هنا - [00:14:10](#)

ويجب ستر جزء منهما ليتحقق به ستر العورة ثم قال وستر حرة ولو صغيرة انظر اي ويجب على الحرة قوله على الحرة اخرج من واخرج من. قوله على حرة اخرج من؟ اخرج الذكر. اخرج الحر ص - [00:14:32](#)

واخرج من؟ اخرج الامة. قال وستر حرة. اخرج الذكر واخرج الامة. لان عورة ترك ما مر وعورة الامة ما بين السرة والركبة. قال وستر حرة ولو صغيرة اي ولو كانت الحرة صغيرة - [00:14:56](#)

والجن وكفين اي يجب عليها ان تستر جميع البدن غير الوجه. وغير الكفين قوله غير الوجه تفهم منه ان اسفل الوجه هذا هذا المكان مما يجب عليها ستره. لانه ليس داخلا في حد الوجه. فحد الوجه الى هنا. فهذا مما - [00:15:16](#)

فيجب على المرأة ستره في الصلاة وهذا مما يغفل عنه كثير من النساء. قال هنا غير وكفين. طيب والقدمين يجب عليها ان تستر القدمين. يجب عليها ان تستر القدمين. قال الفقهاء فقهاء الشافعية - [00:15:42](#)

يكفي ستر باطن القدمين بالارط. لكن اذا ظهر في اثناء السجود فان صلاتها تبطل واضح؟ وفي الحقيقة اختلف الفقهاء رحمهم الله تعالى في عورة المرأة على ثلاثة مذاهب المذهب الاول وهو اشد المذاهب. مذهب الحنابلة. قالوا يجب على المرأة ان تغطي جميع بدنها في الصلاة - [00:16:06](#)

عدا الوجه يجب ان تغطي جميع البدن عدا الوجه. يعني حتى اليدين يجب عليها ان تغطيها في الصلاة. هذا مذهب عموما مذهب الحنابلة مذهب الشافعية والمالكية قالوا يجب على المرأة ان تغطي جميع بدنها في الصلاة - [00:16:37](#)

عدا الوجه والكفين عدا الوجه والكفين. واضح؟ طب والقدمين قالوا يجب ان تغطية القدمين قال الشافعية يجب تغطية القدمين. فاذا ظهرت القدمان في الصلاة او احد القدمين اذا ظهر في الصلاة بطلت الصلاة - [00:17:02](#)

واضح او لا؟ طبعا الا اذا سترت بسرعة يعني فورا واضح؟ حالا. قال الشافعية اذا ظهرت القدم في الصلاة بطلت الصلاة او اذا كشفت القدم في الصلاة بطلت الصلاة. لكن المالكية قالوا ان قدم المرأة في ان قدم المرأة في - [00:17:24](#)

الصلاة عورة ومع ذلك اذا كشفت قدميها في الصلاة فانها لا تبطل واضح الفرق بين الشافعية والمالكية يعني الشافعية يقولون ان قدم المرأة عورة في الصلاة. المالكية يقولون ان قدم - [00:17:45](#)

والمرأة عورة في الصلاة. ما الفرق بينهما؟ الفرق بينهما ان الشافعية قالوا اذا كشف القدم بطلت الصلاة المالكية يقولون اذا كشف القدم لا تبطل الصلاة. هذا الفرق بينهما. واضح؟ الحنفية هذا المذهب الثالث وهو ايسر المذاهب - [00:18:03](#)

قال ان القدم ليس عورة في الصلاة فلا يجب على المرأة ان تغطي قدميها في الصلاة. اذا كم صارت الاقوال الان؟ صارت ثلاث اقوال. نعم قال هنا وستر حرة ولو صغيرة غير وجه وكفين ظهرهما وبطنهما الى الكوعين. يعني - [00:18:23](#)

الكف الى الكور. الى هنا الى هنا فهذا يجوز اظهاره في الصلاح. يجوز اظهاره في الصلاة ظهرا وبطن قال ظهرهما وبطنهما الى الكوعين. وقد مر معنا معنى الكوع والبوع في دروس في دروس سابقة - [00:18:45](#)

الوضوء يمكن ان تراجعوا ما قيل في ذلك الموضع. قال هنا قال بما لا يصف لونا اي يكون الساتر بما لا يصف اللون. بما لا يصف اللون
الان سيذكر لك شروط الساتر - [00:19:09](#)

هذا الساتر الذي يستر العورة. ما شروطه؟ في الحقيقة هنالك اربع شروط للساتر. المصنف رحمه الله تعالى ذكر بعضها صراحة وبعضها
يفهم من كلامه. فقال هنا بما لا يصف لونا هذا يمكن ان نقول هذا الشرط الاول - [00:19:28](#)

شروط الساتر واحد انه لا يصف انه لا يصف اللون انه لا يصف اللون. قال لكم هنا بما لا يصف لونا اي لون البشرة في مجلس التخاطب
كذا ظبطه بذلك احمد ابن موسى ابن عجير. يقول لك ان شرط الساتر انه لا يصف لون - [00:19:48](#)
البشرة لا يصف لون البشرة في مجلس التخاطب مجلس التخاطب اي المكان الذي تتخاطب مع شخص عادة بالمسافة المعتادة.
مسافة هذي تقريبا متر الى متر ونصف فاذا كان يقف بينك وبينه متر الى متر ونصف. وانت لا ترى لون البشرة من خلال الساتر فان -
[00:20:33](#)

الساتر هو الساتر المعتبر. واما اذا كنت ترى لون البشرة من خلال هذا الساتر فان هذا الساتر غير معتبر في الصلاح اذا لابد ان يكون
الساتر لا يصف لون لا يصف لون البشرة. قال لك في مجلس التخاطب قلت لك مجلس التخاطب - [00:21:00](#)
اي مسافة تقريبا ما بين متر الى متر ونصف. هنالك قيد اخر وهو ان نقول بمجلس التخاطب البصر ليس لضعيف البصر وليس لقوي
البصر. وانما لمن؟ لمعتدل البصر. فبعض الناس بصره ضعيف - [00:21:22](#)
ربما حتى لو لبست ثوبا شفافا ترى البشر من خلاله لضعف بصره لا يرى البشرة. وبعضهم حاد البصر قوي النظر ربما يرى البشرة حتى
ولو كان ماذا؟ الثوب لا يصف البشرة عند معتدلي البصر. اذا نقول الا يصف انه لا - [00:21:44](#)

فوق اللون للبشرة بقيدين. القيد الاول ماذا؟ في مجلس التخاطب هذا القيد الاول والقيد الثاني ما هو؟ بمعتدل بمعتدل البصر. قال
هنا قال لك بما لا يصف لونا اي لون البشرة في مجلس التخاطب. كذا ظبطه بذلك احمد بن - [00:22:08](#)
موسى بن عجب احمد بن موسى بن عجين هذا احد كبار فقهاء الشافعية في بلاد اليمن احمد بن موسى ابن عجين ابو العباس. توفي
في سنة سبعمائة تسعين من الهجرة - [00:22:38](#)

في اليمن في منطقة الحديدة محافظة عندنا اسمها الحديدة كبيرة ليست مثل جوك جاكوتا لكنها كبيرة انتم اظن لا يوجد في
اليمن كلها مدينة مثل هذه هذه اكبر واضح - [00:22:58](#)

في مدينة في محافظة اسمها الحديدة يوجد منطقة تسمى بيت الفقيه. ربما الدكتور رافع ليس ربما اكيد يعرفها يعني بيت بيت
الفقيه بيت الفقيه من هذا الفقيه الذي نسبت اليه هذه القرية؟ هذه القرية قرية كبيرة تسمى بيت الفقيه. من هذا الفقيه - [00:23:15](#)
هذا الفقيه الذي عاش في هذه القرية هو احمد بن موسى بن عجين سميت هذه القرية باسمه الى اليوم تسمى بيت الفقيه نسبة الى
من؟ الى هذا الامام احمد بن موسى بن عجيل كان فقيها ظليعا في الفقه وكان مشهورا - [00:23:40](#)

الزهد والعبادة فجمع بين الفقه والعبادة فنسبت اليه هذه القرية. اذا الشرط الاول ماذا؟ الشرط الاول انه يصف اللون. طيب قال لكم
هنا ويكفي ما يحكي لحجم الاعضاء لكنه خلاف الاولى - [00:24:06](#)

هل يشترط في الثوب ان يكون واسعا فضفاضا؟ لا يصف حجم الاعضاء او لو كان الثوب ضيقا مثل السراويل الضيقة. فصلى فيه
الانسان فان الصلاة تصح. واضح؟ هل يشترط في الساتر ان يكون - [00:24:26](#)

واسعا او لا يشتري. يكفي ان يكون لا يصف اللون وان كان يصف حجم الاعضاء. قال لك الفقهاء لا انتبه لا يشترط ان يكون واسعا. بل
لو كان ضيقا يصف حجم الاعضاء فان الصلاة - [00:24:47](#)

تصح فيه فان الصلاة تصح فيه لكن قالوا لك الصلاة في ثوب مثل سروال مثل السراويل الضيقة تمام التي تصف حجم الاعضاء قالوا
لك الصلاة في ثوب يصف حجم الاعضاء خلاف الاولى. انظر خلاف الاولى للرجل - [00:25:07](#)

اه مكروه للمرأة. اذا هنا قول المصنف رحمه الله تعالى فيكفي ما يحكي حجم الاعضاء لكنه خلاف الاولى نحتاج ان نقيده فنقول لكنه
خلاف الاولى للرجل اما للمرأة فما حكمه مكروه؟ نعم. اما للمرأة فحكمه مكروه. ثم قال لك ويجب الستر من - [00:25:48](#)

اعلى والجوانب لا من الاسفل. ما معنى هذا الكلام؟ يجب ان تستر العورة من الاعلى من الجوانب واضح؟ لا من الاسفل بمعنى لو كان شخص على سبيل المثال نفترض شخص يصلي في بيته في هذا المكان. واضح؟ يلبس ازارا الى هنا. ووقف شخص اخر في الاسفل - [00:26:16](#)

وعندما وقف في الاسفل رآه من الاسفل فخذ الى هنا. واضح؟ رأى فخذ من يصلي في الاعلى الى هنا لكن من اين رآها؟ هل رآها من اعلى؟ او رآها من الجوانب او رآها من الاسفل؟ لا يظن. واضح؟ فلو رؤية - [00:26:48](#)
عورته من الاسفل لا يضر. لانه لا يجب ان تستر من الاسفل. انما يجب ان تستر من اين؟ من الاعلى ومن الجوانب. قال لكم هنا ويجب الستر من الاعلى والجوانب لا من الاسفل. ان قدر - [00:27:08](#)

ان قدر اي كل من الرجل والحره والامة عليه اي على الستر. واضح؟ ثم قال لكم اما العاجز عما يستر العورة قبل ان ننطلق لهذا للعاجز نريد ان نعرف شروط الساتر - [00:27:28](#)
نحن عرفنا كم شرط واحد الان الذي صرح به ان يكون الساتر لا يصف لون البشرة في مجلس التخاطب. صح؟ لمعتدل البصر الشرط الثاني في الساتر بارك الله فيكم ان يكون ذا جرم - [00:27:48](#)

ان يكون ذا اجرا. ما معنى ذا اجرا؟ ان يحس يلمس. فلو انه وضع اسباغا عمل الوان في جسده مثل لون الحناء او الوان اخرى واضح؟ فغطى عورته الوان وصلى فان صلاته لا تصح. لان هذا ليس له ليس له جرم. واضح؟ اذا الشرط الثاني في الساتر - [00:28:13](#)
ان يكون ذا جرميل. الشرط الثالث في الساتر بارك الله فيكم ان يشمل ما يجب ستره اي ان يكون الساتر بالنسبة للذكر شاملا لما بين السرة والركبة بالنسبة للامة شاملا لما بين السرة والركبة. بالنسبة للحره شاملا لجميع بدنها عدا الوجه والكفين. فلا بد - [00:28:46](#)
ان يشمل ما يجب ان يستر. الشرط الرابع من شروط الساتر ان يكون الساتر طاهرا ستأتي الاشارة اليه ان يكون الساتر طاهرا فلو كان هذا الشخص لا يجد الا ثوبا - [00:29:16](#)

متنجسا نقول له صلي عاريا ولا اعاده عليك لان عناية الشريعة بالبعد عن النجاسة اشد من عناية الشريعة بستر العورة. موضوع النجاسة اشد. ولذلك لاحظ معي نحن كم درس في - [00:29:38](#)
في في الشرط الثاني الطهارة من النجاسات. تقريبا ستة دروس. نحن نتكلم على الطهارة من النجاسة. بينما ستر العورة في درس واحد ننهي منها الاحكام المتعلقة بستر العورة ليست طويلة. بينما الاحكام التي تتعلق بالنجاسات وازالة النجاسات والنجاسات المعفو عنها - [00:29:58](#)

هذي كثيرة واضح؟ عناية الشريعة بالنجاسات اشد ولذلك نقول من لم يجد الا متنجسا صلي عاريا ولا اعاده ولا اعاده عليه كما سيأتي بيانه. اذا كم هذه الشروط؟ كم هذه - [00:30:18](#)

هذه الشروط اربعة للساتر. هذه اربعة شروط للساتر. طيب بناء على هذا الكلام. بناء على هذا الكلام بارك الله فيك هل يشاق في الساتر ان يكون حلالا؟ هل يشترط ان يكون الساتر حلال - [00:30:38](#)
او لا؟ يعني لو انه ستر عورته بثوب حرير بالنسبة للرجل تصح الصلاة او لا تصح نحن نتكلم على شروط يعني صحة. واضح؟ اذا ستر عورته بثوب حرير اي الرجل - [00:31:00](#)

تمام؟ تصح الصلاة او لا تصح تصح ليس من شروط الساتر ان يكون ان يكون حلالا. واضح؟ مذهب الجمهور والشافعية جمهور منهم الشافعية انه لا يشترط في الساتر ان يكون حلالا. طيب هل يشترط في الساتر ان يكون ثوبا - [00:31:20](#)
لو انه ستر عورته بغير ثوب. مثلا عندكم اوراق الشجر هنا اوراق شجر الموز كبيرة صح؟ اوراق شجر الدريان ايضا كبيرة صح؟ لو انه ستر عورته باوراق الشجر مثلا او بطين - [00:31:43](#)

قال طينا بماء عمل على مكان العورة وسترها بطين. وصلى يكفي ذلك او لا يكفي واضح؟ او نقول لا لابد ان يستر ثوبه عفوا عورته بثياب. فلو ستر بغير الثياب لا يجزئ. فهمنا او لا؟ هل - [00:32:01](#)
يشترط ان يكون الساتر ثوبا او لا يشترط هنا قلنا ان يكون حلالا يشترط ان يكون الساتر ثوبا يشترط او لا يشتري ايضا لا يشتري لا

يشترى واضح؟ لا يشترط ان يكون الساتر ثوبا. طيب - 00:32:22

لو ان الساتر عليه نقوش زخرفة. هذا عندكم يسمى باتيك. يسمى باتيك. باتيك هذا فيه زخرفة او هكذا هل هذا الذي فيه زخرفة مع انه قد يشغل المصلي واضح هل هذا الذي فيه زخرفة تصح به الصلاة او لا تصح به الصلاة؟ طيب اذا كان فيه الزخارف والنقوش او كان فيه التصاوير تصح به - 00:32:45

الصلاة او لا تصح به الصلاة. واضح؟ نقول تصح به الصلاة. فلا يشترط ان يكون الساتر خاليا من النقوش لا يشترط ذلك لا يشترى

بمعنى تصح الصلاة. واضح؟ لذلك نقول هنا ايضا لا يشترط خلوه من - 00:33:13

النقوش والتصاوير. لا يشترى واضح؟ طيب صلى الرجل وهو يضع اللثام على فمه وانفه واضح؟ صلت المرأة متلثمة تصح الصلاة ولا

تصح؟ نعم تصح الصلاة لكن مع الكراهة ان لم تكن حاجة - 00:33:35

اما ان وجدت حاجة مثل اليوم مع انتشار وباء كورونا مثلا فلا كراهة طيب صلت المرأة منتقبة لا تلبس النقاب. صلت وهي لابسة

للنقاب تصح صلاتها او لا تصح تصح مع الكراهة - 00:34:10

الا اذا علمت ان اجنبيا ينظر اليها فان الكراهة تزول تصلي منتقبة. لكن عند السجود يجب ان تباشر الارض بجبهتها. واضح؟ عند

السجود ترفع تمام حتى تباشر الارض بجبهتها. فهمنا هذا ولا؟ طيب. اذا لا يشترط في الساتر ان يكون حلالا - 00:34:34

قال الامام احمد يشترط ان يكون حلالا. فلو صلى بثوب مغصوب او صلى الرجل بثوب حرير فان الصلاة لا تصح. هذا مذهب احمد

مذهب الشافعي والجمهور لا يشترى. واضح؟ هل يشترط ان يكون الساتر ثوبا؟ قلت لكم لا يشترط. كذلك لا يشترط - 00:34:59

خلوه من النقوش والتصاوير. طيب لو صلى بثوب مغصوب فما حكم ذلك؟ نقول الغصب حرام. لو صلى بثوب حرير لباس الحرير

حرام بالنسبة للرجل. لو صلى على سبيل المثال اوراق الشجر. مع ان الثياب موجودة - 00:35:19

لكن ما صلى بالثياب صلى باوراق الشجر. واضح؟ يجوز او لا يجوز؟ يجوز. حتى ولو كانت الثياب موجودة. حتى ولو كانت الثياب

موجودة نعم طيب صلى في ثياب فيها تصاوير فيها نقوش ما حكم الصلاة؟ قال الفقهاء - 00:35:44

مكروهة. واضح؟ صلى بثوب يحجم. يصف حجم العورة اذا كان للرجل خلاف الاولى اذا كان للمرأة مكروه. هذه بعض

المسائل التي من المناسب ان تذكر في هذا الموضوع ولانه قد يكثر السؤال على بعضها. واضح؟ قال لكم هنا قال لكم - 00:36:04

ويجب الستر من الاعلى والجوانب لا من الاسفل ان قدر. اي كل من الرجل والحرمة الامة عليه اي الستر. طيب اما قال لك اما العاجز

عما يستر العورة. كيف عاجز عما - 00:36:33

العورة كيف يعجز عما يسر العورة؟ فامسح هذا يمكن اولا هنا ثم العاجز العاجز عن ستر العورة. كيف عاجز عن ستر العورة ها العاجز

عن ساترين العورة. اما ان يكون هذا العاجز ليس عنده ساتر اصلا ما - 00:36:53

عنده ثوب اصلا ما عنده ساتر للعورة اصلا ما عنده اصلا لاحظ معي نقول الاغبط في العبارة ليس عنده ساتر اصلا لا نقول ليس عنده

ثوب الافضل ان تقول ساتر لان - 00:37:33

ساتر يشمل الثوب وغير الثوب. حتى ما عنده مثلا اوراق الشجر لا يستطيع التطيين. ان يعمل الطين في بدنه في عورته ليس عنده

ساتر عصرا هذا الحالة الاولى. الحالة الثانية. عنده ساتر - 00:37:47

جيسون لا يقدر على ماء لتطهيره واضح او لا عنده ساتر عنده ثوب لكن هذا ثوب متنجس ولا يقدر على تطهيره بالماء مثلا لا يوجد

معه ماء ليظهر هذا الثوب. هذا ايضا عاجز هذه الصورة الثانية. الصورة الثالثة - 00:38:07

عنده ثوب طاهر. لكنه في مكان نجس حبس في مكان نجس كأن حبس على سبيل المثال في مكان يسمى عندنا زريبة المكان الذي

تبقى فيه الابقار والاعنام. واضح؟ فيه ارواث وابوال. هذا مكان نجس. واضح؟ حبس في ذلك - 00:38:37

مكان عنده ثوب طاهر لكنه حبس في مكان نجس. ماذا يفعل؟ هو بين خيارين. اما ان يلبس الثوب ويصلي فوق النجاسة. الخيار

الاول واما ان يخلع الثوب ويفرشه ويصلي على الثوب الطاهر فهمنا او لا - 00:39:06

عاريا ماذا يفعل هذا او هذا واضح او لا؟ هل يصلي عاريا على الثوب الطاهر؟ او يصلي بالثوب الطاهر فوق النجاسة ماذا قلت لكم

قبل قليل يصلي عاريا يصلي عاريا على الثوب الطاهر. لان عناية الشارع بالبعد عن النجاسات - [00:39:28](#)
اشد من عنايته بستر العورة واضح؟ واذا صلى عاريا في هذه الحالات الثلاث في هذه الحالات الثلاث فلا اعادة لا يعيد لا تجب الاعداء.
لو صلى عاريا لانه ليس عنده شاكر اصلا او صلى عاريا لان عنده ساتر متنجس - [00:39:55](#)
لا يقدر على ماء لتطهيره او صلى عاريا لان عنده ثوب طاهر لكنه في مكان نجس ففرش الثوب الطاهر وصلى عليه عاريا في الحالات
الثلاث لا يعيب واضح او لا - [00:40:19](#)

طيب اريد منك ان تتأمل معي في الحالة الثانية. عنده ساتر متنجس لكنه لم يجد ماء ليظهره لم يجد ماء ليظهر هذا الساتر طيب لو
وجد الماء عنده ثوب متنجس ووجد ماء ليظهر هذا الثوب لكنه اذا طهر الثوب خرج وقت الصلاة - [00:40:36](#)
فهل يظهر الثوب ويصلي بعد الوقت بعد خروج الوقت؟ او يصلي بالثوب النجس في الوقت. فهما او لا واضح السؤال؟ عنده ثوب
متنجس. لو طهره بالماء خرج الوقت وصلى بعد الوقت. ولو انه صلى في الوقت لصلى بالثوب المتنجس. ماذا يفعل - [00:41:02](#)
نقول له طهره بالماء وان خرج الوقت واصلي بعد الوقت لا بأس واضح؟ اذا نفرق هنا بين قولنا يعني نميز بين مسألتين هنا المسألة
الاولى لا يقدر على ماء لتطهيره. اما لو قدر على ماء ليظهر الثوب المتنجس فانه يظهر الثوب وجوبا - [00:41:32](#)
يصلي فيه وان خرج الوقت. فيمنعه له؟ ان شاء الله. قال لكم هنا هذه المسائل ذكر بعضها هنا. قال اما عما يسر العورة. ما هي صور
العجز؟ نقول للعجز ثلاث صور. هذه الثلاث السور هي صور - [00:41:57](#)

العجز. قال اما العاجز عما يسر العورة فيصلح وجوبا عاريا بلا اعادة ولو مع وجود ساتر متنجس تعذر غسله. اي حالة من الحالات
الثلاث؟ اي صورة من الصور الثلاث ولو مع ساتر متنجس تعذر غسله. اي صورة؟ الثانية. واضح؟ قال لا - [00:42:17](#)
من امكنه تطهيره وان خرج الوقت. ايش معنى هذا الكلام؟ يعني اذا امكنه ان يظهر الثوب الماء واضح فانه يظهر الثوب بالماء
ويصلي وان خرج الوقت. هذه المسألة التي ذكرتها قبل قليل - [00:42:47](#)

واضح؟ قال اما العاجز عما يستر العورة فيصلح وجوبا عاريا بلا اعادة ولو مع وجود ساتر متنجس تعذر اصله لا من امكنه تطهيره ان
خرج الوقت ثم قال ولو قدرا ولو قدر على ساتر بعض العورة لزمه الستر بما وجد - [00:43:07](#)
واضح؟ وجد شاكر لكن هذا الساتر لا يستر العورة كلها. لا يسر ما بين السرة والركبة. انما يستر بعض العورة هل يقول خلاص ما دام لا
اجد ساترا كاملا اصلي عاريا او انه يستر عورته بما وجد من الساتر. واضح او لا؟ قال لك يستر عورته - [00:43:35](#)
وبما وجد من الساتر لان الميسور لا يسقط بالمعسور. قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وهذا ما استطعت. قال النبي صلى الله عليه
وسلم ما امرتكم به منه ما استطعتم وهذا ما استطاع. اذا وجد بعض ساتر ستر به عورته. وحينئذ ماذا يقدم؟ هل يستر الفخذين -
[00:44:02](#)

ويترك السواتين مثلا او نقول لا تقدم السواتين على الفخذين ما رأيكم يقدم السواتين لماذا يقدم السواتين لانهما اغلظ. وللإجماع على
وجوب سترهما في الفخذ خلاف هل هو عورة او لا؟ واضح؟ لكن بالسواتين محل اتفاق. واضح؟ فيقدم ما هو متفق عليه على ما هو
- [00:44:26](#)

تلفون فيه. هذا كله يندرج تحت قاعدة تقديم المصلحة العليا. واضح؟ ارتكاب المفسدة الأدنى دفعا للمفسدة العظمى. واضح؟ قال لكم
هنا ولو قدر على ساتر بعض عورتي لزمه الستر بما وجد. وقدم السواتين. طيب كان هذا الساتر صغيرا لا يستر السواتين لا -
[00:44:57](#)

القبل والدبر انما يستر واحدا منهما. اما القبل واما الدبر. واضح او لا؟ مرات بالدبر اي فم الفرج. هل يستر القبل او الدبر؟ تدقيقات
الفقهاء. واضح؟ هل يقدم قل فيستره او يقدم الدبر فيستر الدبر. واضح او لا؟ قال لك الفقهاء قدم القبل وجوبا - [00:45:27](#)
يسروا القبل لماذا؟ قالوا لانه هو الذي يحصل به استقبال القبلة واحد واضح؟ فالعناية به اشد. ولان فم الفرج يستتر بالاليتين. واضح
فم الفرج يستتر اي الدبر يستتر بالاليتين. قال هنا وقدم السواتين. قال فالقبل. ما معنى قوله؟ فالقبل - [00:45:57](#)
اي فان كان فان كان ساتر بعض العورة يكفي احد السواتين قدم قدم القبل واضح؟ ثم قال فالدبر ما معنى قوله في الدبر؟ اي فان زاد

من الساتر شيء قدم الدبر على غيره من العورة. واضح؟ اذا اولا القبل فان زاد شيء فالدبر فان زاد - [00:46:27](#)

شيء فما بقي من العورة يكون الترتيب على هذا الشكل. قال ولو قدر على ساتر بعض العورة لزمه فتروا بما وجد وقدم السوءتين

فالقبل فالدبر هكذا عندكم فالقبلة بالفتح ها - [00:46:57](#)

بالفتح نعم. قال ولا يصلي انتبه هذه المسألة الان مهمة. قد تقدم شرحها. قال ولا يصلي عاريا مع وجود حرير يعني اذا قال الانسان انا

لا اجد ساترا الا ثوب حرير - [00:47:17](#)

اما ان اصلي عاريا واما ان البس الحرير وانا رجل. ولبس الحرير حرام علي اما نصلي عاريا واما نلبس الحرير واصلي لابسا للحرير.

ماذا يفعل يلبس الحرير ويصلي لابسا للحرير. لان الحرير وان كان حراما على الرجال لكن يجوز للحاجة - [00:47:34](#)

ورخص النبي صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة ان يلبسوا الحرير للحاجة عندما كان بهم حكة. ومن الحاجة عدم وجود الساكن

للصالح. ولذلك قال لك هنا ولا يصلي عاريا مع وجود حرير بل لابسا له. اي بل - [00:47:59](#)

يصلي وجوبا لابسا له. لانه يباح للحاجة وعدم وجود الساتر للصلاة حاجة تجوز للرجل ان يلبس الحرير ثم قام. ويلزم التقييم. ما

معنى التقييم؟ ان يعمل الطين اذا الماء مع الطين مع التراب صار طينا ان يغطي عورته بهذا. الطين واضح؟ قال ويلزم - [00:48:18](#)

العرب يلزم المتقين لو عدم الثوب ونحوه. لو عدم الثوب ونحوه قوله ويلزم التقييم لو عدم الثوب ونحوه قد يفهم منه قد يفهم انه لا

يجوز ان يطين الا اذا كان فاقدا للثوب. وقلت لك - [00:48:48](#)

ان هذا الفهم غير مراد غير مراد بل يجوز للانسان ان يطين ويصلي وقد طين مكان العورة حتى وان كانت الثياب موجودة. يجوز

للانسان ان يغطي عورته باوراق الشجر ويصلي حتى ولو كانت الثياب - [00:49:08](#)

موجودة. فهنا؟ فما قد يفهم من هذه العبارة ليس ليس مرادا ثم قال ويجوز لمبتسم اقتداء بعار وليس للعاري غصب الثوب قال

ويجوز لمقتسم شخص ساتر للعورة مبتسم لابس للثياب - [00:49:27](#)

اراد ان يصلي خلف شخص اخر لكن الشخص الاخر ليس عنده ثياب ليس عنده ساتر عورة. الشخص الاخر عار واضح؟ فجاء العاري

هنا والمأموم هنا صلى بجانبه هل يصح للشخص المكتسي اللابس ان يصلي - [00:50:04](#)

مأموما خلف امام عار او لا يصح. واضح؟ سورة المسألة. قال لك يصح لماذا يصح قال لان من صلى عاريا لا تجب اعادة الصلاة عليه

ما دام انه لا تجب اعادة الصلاة عليه يصح الاقتداء به. لان الذي لا يصح الاقتداء به هو الشخص الذي يجب - [00:50:30](#)

ان تعاد الصلاة هو الشخص الذي يجب ان عليه ان يعيد الصلاة. واضح؟ اما من كان من كانت اعادة الصلاة غير واجبة عليه فلك ان

تهتم به وان تقتدي. واضح او لا؟ ولذلك بارك الله فيكم. مذهب الشافعية - [00:50:57](#)

ان صاحب الجبيرة صاحب الجبيرة اذا كانت الجبيرة على عضو تيمم كما مر معنا في الدروس الماضية. اذا كانت الجبيرة في الوجه

او كانت كبيرة في اليدين على عضو تيمم. قال لك الشافعية يجب عليه ان يعيد الصلوات. صح - [00:51:17](#)

هذا الشخص الذي يجب عليه ان يعيد الصلوات لا يجوز لنا ان نصلي خلفه اذا اراد ان يأتى بنا نقول له انت على المذهب الشافعي لا

يجوز لنا ان نصلي خلفه - [00:51:35](#)

لماذا؟ لانه تلزمك الاعادة. كل من كانت تلزمه اعادة الصلاة لا يجوز الاقتداء به. قال لكم صاحب الزبد رحمه الله ولا تصح قدوة بمقتدي

ولا بمن تلزمه الاعادة ولا بمن قام الى زيادة. هؤلاء - [00:51:48](#)

الثلاثة لا يصح ان تصلي خلفهم. المقتدي لا تصلي خلفهم من كانت تلزمه اعادة الصلاة لا تصلي خلفه. الامام اذا قام للخامسة لا تتابعه.

واضح؟ ولا تصح قدوة بمقتدي ولا بمن تلزمه الاعادة ولا بمن قام الى زيادة. اذا صاحب الجبيرة الذي جبيرته مثلا - [00:52:08](#)

على عضو تيمم لا يصح لنا ان نصلي خلفه. لماذا؟ لانه تلزمه الاعادة. طيب العاري الامام العاري هل يصح لنا ان نصلي خلفهم؟ نعم

لماذا؟ ما الفرق؟ الفرق ان هذا لا تلزمه الاعادة. العاري لا تلزمه الاعادة. بخلاف - [00:52:34](#)

من كان بارك الله فيكم على عضو تيمم او على اعضاء تيممه جبيرة. قال ويجوز لمبتسم اقتداء بعار وليس للعار

غصب ثوب. اه. شخص عار. لم يجد ساترا للصالح - [00:52:54](#)

لكنه وجد مثلاً سائر مع الاستاذ زين الدين استاز زين الدين لم يعطني السائر لم يعطني السائر لا بعارية ولا ببيع ولا باي شيء بايجارة ولا بشيء. فانا السائر غصبا وصليت به. هل يجوز لي ان اخذه غصبا او لا يجوز. واضح؟ هل انا الان في مقام الاضرار - [00:53:17](#) فاغصبه او لا. واضح؟ قال لكم هنا ماذا؟ ولا ها؟ وليس للعالم غصب الثوب. لا يجوز لك ان تغتصبه لان الاضرار في هذه السورة غير موجود. فالشريعة الاسلامية رخصت لك - [00:53:48](#)

ان تصلي عاريا ولا اعادة ولا اعادة عليه. فليس لك ان تأخذ حق غيرك بغير بغير رضاه. تمام. طيب لو انه غصبه لو انا اخذت الثوب غصبا من الاستاذ زين الدين وصليت بالثوب - [00:54:11](#) تمام؟ صليت بثوب مغصوب ما حكم الصلاة؟ ها؟ صحت الصلاة. صحت الصلاة مر هذا معنا صحت الصلاة. قال لك الجمهور صحت الصلاة ولا ثواب صحت الصلاة ما معنى صحة الصلاة؟ يعني بريئة الذمة - [00:54:27](#) درس اصول الفقه برئت الذمة سقط الطلب لكن بدون ثواب هذا القول الاول تمام؟ القول الثاني قالوا صحت الصلاة. ويثاب لكنه يأثم للغصب ولعل هذا اعدل تمام اعدل اكثر عدلا. نعم - [00:54:51](#)

القول الثالث قال لك لا تصح الصلاة ها؟ قال لا تصح الصلاة. ما معنى لا تصح الصلاة؟ قال لا تصح الصلاة بمعنى برئت الذمة. سقط الطلب لكننا الصلاة بانها غير صحيحة لكن هل يلزم الاعادة؟ قال لا لا يلزم الاعادة. فهما او لا؟ قال لا تلزمه الاعادة - [00:55:17](#) الصلاة لا تصح لكن سقط الطلب لكن وصف الصلاة انها غير صحيحة. هذي كم اقوال؟ ثلاثة. يقول الرابع قول الحنابلة. لا تصح الصلاة ولا لا هذا ولا هذا تمام ايش قال لكم الحافظ السيوطي؟ ان شاء الله اذكر الابرار - [00:55:40](#) قال اما الذي جهاته تعدد اما الذي جهاته تعدد مثل الصلاة في مكان اعتدى فانها مثل الصلاة في مكان اعتدى فان لا تصح آ فانها لا تضيع. فان قال ايش - [00:56:02](#)

فانها تصح عند الاكثر ولا ثواب عندهم في الاظهر. واضح؟ تصح لكن بدون ثواب. هذا هذا الرأي الاول وقيل لا تصح لكن حصل سقوطها هذا الرأي الثالث الذي ذكرته لكم هو لم يذكر الرأي الثاني وقيل - [00:56:26](#) لا تصح ولكن حصل سقوطها والحنبلي لا ولا. ايش معنى لا ولا؟ اي لا تصح ولا ثواب والحنبلي لا ولا. فهما؟ ايوا. طيب. اتفضل اعيدها الاربعة مرة اخرى. القول الاول يقول تصح - [00:56:46](#) بلا ثواب. القول الثاني يقول تصح ويثاب لكنه يأثم على الغصب القول الثالث يقول لا تصح لكن الطلب سقط. القول الرابع يقول لا تصح ولا تزال واضح؟ القول الثالث قلت لكم لا تصح ها لكن الطلب سقط القول الثالث نعم. طيب قال لكم هنا - [00:57:09](#) ويسن بعد ان ذكر القدر الواجب ستره الان سيذكر لك ما يستحب. قال ويسن للمصلين ان يلبس ان يلبس احسن ثيابه ويرتدي ما معنى يرتدي؟ يلبس الرداء العرب - [00:57:34](#)

عادتهم انهم يلبسون ازارا في الاسفل ورداء في الاعلى. واضح؟ غالبا مثل هذا. دكتور دكتور رائد هذا يسمى عندنا ازار هذا يسمى عندنا ازار تمام وهذا الذي في الاعلى يسمى يسمى رداء بعد ذلك تطور فصار - [00:57:54](#) له ازار تمام والا هو رداء. في الاصل ما يستر اعلى البدن يسمى رداء. ما يستر اسفل البدن يسمى ماذا؟ ازار ولذلك يقول عامر بن معدي يكرب ليس الجمال بميزر - [00:58:14](#)

فاعلم وان رديت بردا ان الجمال معادن ومناقب اورثنا حمدا ليس الجمال بالثياب الجمال معادن ومناقب يجعلون الرجل او يجعل من الرجل محمودا عند الناس. ليس الجمال بمئزر فاعلم وان رديت بردا حتى ولو كان ثياب قديمة. ليس الجمال بمئزر فاعلم وان رديت بردى ان - [00:58:29](#)

معادن ومناقب اورثنا حمدا. ويقول الامام الشافعي رحمه الله علي ثياب علي ثياب لو يباع جميعها لو بعت الثياب كلها هذه. الرداء والازار والعمامة وكل اللي عندي هذا علي ثياب لو يباع جميعها بفلس. الف روية - [00:58:59](#) علي ثياب لو يباع جميعها بفلس لكان الفلس منهن اكثر. يعني لا تساوي فلس يعني رخيصة او غالية رخيصة جدا علي ثياب لو يباع جميعها بفلس لكان الفلس منهن اكثر وفيهن - [00:59:26](#)

نفس داخل وفيه نفس لو يقاس ببعضها نفوس الوري كانت اجل واكبر وما ضر سيف تعرفون السيف؟ السيف اذا كان حد اذا ضرب قطع لا يضره ان الكيس قديم. ما في ما في مشكلة اذا كان الكيس قديم. المهم ان السيف ماذا؟ يقطع. قال وماذا - [00:59:46](#) طيف يوما اخلاق غنده اخلاق يعني ايه؟ بلاء غنده اذا كان عضبا اينما وجهته فرأ اينما وجهته قطع. قال هنا ويسن بارك الله فيكم للمصلي ان يلبس احسن ثيابه. وان يرى - [01:00:13](#)

ما معنى يرتدي؟ يلبس الرداء. تمام؟ ويتعمم. ما معنى ويتعمم؟ يلبس العمامة تقمص يلبس القميص يتطيلص ما معنى يتطيلص؟ يلبس الطيلسان الطيلسان يكون ثوبا يلبس في اعلى البدن يستر بعض الرأس - [01:00:33](#)

والبدن هكذا واضح؟ نعم هكذا. قال ويتطيلص وهذه عادة العلماء في بعض البلاد مثل بلاد الشام وآ بعض البلاد قال ولو كان عنده ثوبان فقط. مسألة مهمة هذه مسألة مهمة. قال ولو كان عنده ثوبان فقط لبس احدهما وارثا بالآخر. واحد - [01:00:57](#) ازار والآخر يجعله ماذا؟ رداء. قال ولو كان عنده ثوبان فقط لبس احدهما وارثا بالآخر. ان كان ثم سترة. اذا كان امامه توجد سترة. كان يصلي مثلا الى عمود. ونحن مر معنا في درس - [01:01:26](#)

مراتب السترة في المرتبة الاولى ما كان ثابتا بنفسه كالعمود. المرتبة الثانية ما ليس ثابتا بنفسه كالعزة والعصا. المرتبة الثالثة ان يخط خطا المرتبة الرابعة ان يضع نحو مصلى سجادة اربع مراتب ها طيب قال لك هنا انتبه هذه المسألة مهمة - [01:01:46](#) قال ولو كان عنده ثوبان فقط لبس احدهما وارثا بالآخر ان كان ثم سترة. طيب اذا ما في سترة يعني لو قال لو قال لك قائل انا عندي ثوبان تمام لو لبست الثوبين اصلي بلا سترة - [01:02:08](#)

هل افعل هذا؟ او البس ثوبا واخذ الثوب الثاني فاجعله سترة واضح السؤال؟ استر العورة بثوب. يستر ما بين السرة والركبة. والثوب الاخر الذي هو الرداء لا وانما لا ارتديه وانما ماذا؟ اضعه سترة. هل يقدم الارتداء؟ او - [01:02:30](#) تقدم ان يجعل سترة. ما هو الاولى؟ هنا يمكن ان يكون هذا مندرجا تحت قاعدة اعظم المصلحتين. ما هو اعظم المصلحة؟ ان يتجمل بلبس او ان يجعله سترة دم. انظر ماذا قال. قال هنا ولو كان عنده ثوبان فقط - [01:02:59](#)

لبس احدهما وارثا بالآخر ان كان ثم سترة والا ايش معنى والا؟ اي وان لم يكن هنالك سترة جعله مصلى اي جعل الثوب الاخر مصلى. ما معنى مصلى؟ اي سترة. واضح - [01:03:23](#)

جعله اما قوله جعله مصلى له احتمالا. اما ان يجعله هكذا يعني يجمع الثوب هكذا يكون مثل مثل العصا واما انه يفرشه بحيث يكون كالسجادة فيكون ايضا يكون اه سترة. سترة بالمرتبة - [01:03:46](#)

بحسب المراتب السابقة. قال والا جعله مصلى كما افتي به شيخنا. العلامة ابن حجر في الفتاوى الفقهية الكبرى لكن لاحظ معي هذا متى؟ هذا اذا لم يستطع على اي مرتبة من مراتب السترة الاربعة. يعني لم يجد - [01:04:06](#)

لم يجد شيئا ثابتا كعمود واحد. ولم يجد شيئا غير ثابت كعزة او عصا. اثنين ولم لم يستطع ان يخط خطأ ولم يجد نحو مصلى او سجادة. فاذا لم يجد هذه الاربعة وعنده ثوبان - [01:04:26](#)

نقول له ضع الرداء ليكون سترة او افرش الرداء ليكون مصلى والثوب الاخر تستر بهما بين السرة والركبة وتصلي. فهمنا او لا؟ واضح هذا يدل على ماذا؟ هذا الفرع الفقهي يدل على ماذا؟ يدل على ان العناية - [01:04:46](#)

بامر السترة مقدم على العناية بامر التجمل في الصلاح واضح او لا؟ يدل على ان العناية بامر السترة مقدم على العناية بامر ماذا؟ التجمل في الصلاة. ومن هنا تعلم مدى تهاون - [01:05:06](#)

بعضهم حتى من بعض طلاب العلم بامر السترة. فيأتيه يصلي هكذا مباشرة. لا يعني يراعي ان من السنة ان يصلي الى سترة. واضح؟ مع ان السترة في مذهب جماهير العلماء مستحبة. نعم ابن حجر رحمه الله يذكر ان هنالك من قال بالوجوب. لكن هذا التفريع يدل على - [01:05:29](#)

مراعاة امر السترة. ثم قال بعد ذلك فرع هذا الفرع نؤجله ان شاء الله تعالى الى مفتتح الدرس القادم نكتفي بهذا القدر والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد واله - [01:05:56](#)

وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 01:06:16